

8944 - حكم من أراد الصلاة على فراش بجانبه ولا يعلم عن

طهارته- نور على الدرب

صالح اللحيدان

سؤاله الاخير يقول اذا حان وقت الصلاة واريد ان اصلي على فراش بجانبى ولكني لا اعلم عن طهارته من عدمها فهل تصح الصلاة عليه ان كان هذا الفراش من فرش بيتك - [00:00:00](#)

واصله طاهر فالاصل استبقاء ما كان او بقاء ما كان على ما كان. حتى تعلم نجاسة وان كان في غير بيتك فكذاك لان الاصل الالبسة والفرش الطهارة الا ما طرأ عليه نجاسة. لكن لو كان ذلك المكان معروف - [00:00:15](#)

نجاسته ثم لا تدري هل طهر او لا فان الاصل ايضا بقاء وظعه كما كان وان لا يعتبر طاهرا الا بمعرفة تطهيره بالجملة الصلاة الصحيحة حتى تعلم ان المصلى نجس وبالله التوفيق - [00:00:37](#)